

220 هل يصح صوم النساء التي يتخلل نفاسها طهر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

امرأة نفست قبل رمضان بعشرة أيام ثم اغتسلت بعد عشرة أيام من رمضان وصلت وصامت عشرون يوما من رمضان رغم انه ينزل عليها بعض الأيام دما بسيطا. هل صيامه صحيح؟ واذا كان غير صحيح فما الحكم؟ وقد مضى سنتان - [00:00:00](#)

وهل علينا كفارة المرأة اذا نفست تجلس ولا تصوم ولا تصلي مدة الدم اذا طهرت ولو لعشرين يوما او اقل او اكثرا تغتسل وتصلي وتصوم. لأن لا حد له محدود اذا هي اقلية. فإذا - [00:00:18](#)

الطهارة ولو انها لعشرين او لخمسة عشر او اقل او اكثرا فانها تغتسل وتصلي وتصوم وتحل بزوجها لانه لا حد لا اقل النفاس فهي ممنوعة من الصلاة الطهرة وجبت عليها الصلاة والصوم وخلت لزوجها ولو لم تكمل الأربعين - [00:00:37](#)

لكن متى مضى معها الدم حتى بلغت الأربعين فانها تقف ولا تتجاوز الأربعين فان اكثرا مدة النفاس اربعون يوما فإذا لم ينقطع عنها الذنب بينما تغتسل وتصلي وتصوم بعد الأربعين ولو ولو مشى الدم. ويكون حكمها حكم المستحوذات. تصلي وتصوم وتحفظ ونحوه - [00:00:59](#)

وتوضأ لوقت كل صلاة واما اذا رأت الطهارة قبل ذلك بعشرين يوما او باقل او اكثرا فانها تغتسل وتصلي وتصوم وصومها صحيح ولو عدا عليها الذنب ولو صامت عشرة أيام تكملة الشهر طاهرة ثم رجع اليها الدم في العشر الاخيرة من الأربعين فصومها صحيح ولا يضرها - [00:01:19](#)

وتجلس البقية التي جاء فيها الدم. اما قطرات التي ستعرضونها في بقية الأيام وهي طاهرة فلا يضرها ذلك. لكن وقعت في قطرة او قطرات في بعض الأيام في النهار وهي صائمة فالاحوط لها ان تكون ذلك اليوم احتياطا والا فلا يلزم لأن هذا ليس بنفاق - [00:01:39](#)

صلاة يسيرة مع وجود الطهارة المستمرة ليس بشيء. قد تكون لمرض وعلة عارضة. اما اذا جاء الدم المعتاد فان تجلسها الذنب ولا تصوم ولا تصلي واما اذا رأت فيها الطهارة صومها فيها صحيح ما بين الفجر وغروب الشمس اذا طهرت بين طلوع الفجر الى - [00:01:59](#)

الشمس فهذا صوم صحيح ولو جاء اذن في الليل. اذا جاء الدم في الليل لم تصلي بعد وجود الذنب. اذا جاء بعد غروب الشمس لا تصلي المغرب والعشاء فان في حكم النفاس او اذا طهرت في اخر الليل واهل الطهارة صلت الفريضة وصامت النهار النهار كله فإذا جاء هذا في النهار بطل الصوم لأن - [00:02:19](#)

النفاس اما الشيء الذي لا يعد في الحقيقة نفاسا قطرات الله لها ولا تعتبر نفاسا فانها بخلاف النفاس المعروف فان الدم يجري ويمشي معها وتعرف انها في النفاس. هذا كله يجعلها نفاسا في الأيام التي يعني - [00:02:39](#)

بها الدم وال الأيام التي ليس فيها دم تعتبر طاهرة وصومها صحيح - [00:02:59](#)